قد خالف سليمان التيمي بها جميع اصحاب قتادة واجتماع هؤلاء الحفاظ على تضعيفها تقدم على تصحيح مسلم
لها لاسيما ولم يروها بسنده في صحيحه والله اعلم

حديث اذا قرأ الرجل القرآن الخ **قوله** عزيزة الغريزة بالغين المعجمة ثم الراء فالتحتية فالزاي هي الطبيعة
قوله واحشى قال في المصباح وحشوت الوسادة وغيرها بالقش احشوا حشوا فهو محشو والشيء الذي يحشى
اتملي جوفه من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عارف بمعناها والله اعلم

حديث اذا قضى احدكم صلاته في مسجده اي ادى الفريضة في مسجد الجماعة **قوله** فليجعل لبيته
منها نصيب اي من صلاته المشتملة على الفرض والنفل فليجعل الفرض في المسجد والنافلة في البيت
للحديث الآخر افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة وقيل بن الفرض ايضا قال النووي والثواب ان
المراد النافلة ولا يجوز حمله على الفريضة والحاديث على النافلة في البيت لكونه اخفى والبعد عن
الرياء واصون من المحبطات وليترك اهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتخرج منه الشياطين
قلت الا ما استثني من النوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتي الاحرام والطواف قال الزركشي وصلاة
الضحى لخبر رواه ابو داود وصلاة الاستخارة وصلاة ملتقى السفر والقادم منه والمكث بالمسجد
لتعلم او تعليم او اعتكاف والخائف فوت الرابتة **قوله** فان الله جاعل في بيته من صلاته خيرا
من سببه يعني من اجل والخير الذي يجعل في البيت التنفل فيه هو عمارته بذكر الله تعالى وطاعته
وحضور الملائكة واستغفارهم ودعائهم وما يحصل لاهله من الثواب والبركة والله اعلم

حديث اذا قعد احدكم الى اخيه فليسأله لتفقها الخ المراد بالتفقه هنا التعلم قال في المصباح
وهو بتفقه في التعلم مثل ينعلم **قوله** ولا يسأله لتفننا اي سؤالا يحمل له به مشقة قال في
النهاية حتى تفتنه اي تشق عليه والله اعلم

حديث اذا قلت لصاحبك والامام يخطب يوم الجمعة انصت فقد لغوت قال شيخنا قال الباجي معناه
المنع من الكلام وكذلك بان من امر غيره حينئذ بالصمت فهو لاغ لانه قد اتى من الكلام بما نهي عنه
في الصلاة مصليا عن الكلام فقد افسد على نفسه صلاته وانا نص على ان الامر بالصمت لاغ تنبيها
على ان كل متكلم غيره لاغ واللغو ردي الكلام وما لا خير فيه انتهى وقال شيخ شيوخنا قال الاخفش
اللغو الكلام الذي لا اصل له من الباطل وشبهه وقال ابن عرفه اللغو الساقط من القول وقيل الباطل عن
الصواب وقيل اللغو الاثم لقوله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما وقال الزين ابن المنير اتفق اقوال
المفسرين على ان اللغو الاثم احسن من الكلام وقال النضر بن شميل يعني لغوت خبت من الاجر وقيل
بطلت فضيلت جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا قلت اقوال اهل اللغة متقاربة المعنى ويشهد للقول
الاخير ما رواه ابو داود وابن خزيمة من حديث عبد الله بن عمر مرفوعا من لغى وتخطا رقاب الناس

كانت

سهات له ظهرا قال ابن وهب احد رواته معناه اخرات عنه الصلاة وحرم فضيلة الجمعة والاحمد من حديث علي
مرفوعا ومن قال له صه فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له ولابي داود نحوه ولاحمد والبزار من حديث ابن عباس
مرفوعا من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كالحمار يحمل اسفارا والذي يقول له انصت قوله قال العلما
معناه لا جمعة له كاملة للاجماع على اسقاط فرض الوقت عنه وقوله في الحديث والامام يخطب جملة
حالية تخرج ما قبل خطبته من حين خروجه وما بعده الى ان يشرع في الخطبة فلم لا تباح النافلة
لحاضر بعد صعود الخطيب وجلوسه وان لم يسمع الحاضر الخطبة لاعراضه عن الخطيب بالكلية والفرق
بين الكلام حيث لا باس به وان صعد الخطيب المنبر ما لم يبتدي الخطبة وبين الصلاة حيث تحرم من حين
صعوده ان قطع الكلام هو من متى ابتدي الخطيب الخطبة بخلاف الصلاة فانه قد يفوته بها سماع اول الخطبة والله اعلم

حديث اذا قمت في صلاتك فصل صلاة مودع الخ **قوله** واجمع هو بهمز مقطوعة لانه من اجمع المتعلق
بالمعاني تقول دون الذوات تقول اجمعت راي ولا تقول اجمعت شركائي لان جمع يترك الهمزة فانه
يشترك بين المعاني والذوات تقول اجمعت امري وجمعت شركائي قال الغالي فجمع كيده ثم اتى الذي جمع ما لا وعدده والله اعلم

حديث اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الخ في حديث ابن عمر
عند ابي نعيم صفة الصحف بلفظ اذا كان يوم الجمعة بعث الله ملائكة بصحف من نور واقلام من نور
الحديث وهو دال على ان الملائكة المذكورين غير الحفظة والمراد بطي الصحف طي صحف الفضائل المتعلقة
بالمبادرة الى الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة وادراك الصلاة والذكر والدعاء والخشوع ونحو ذلك
فانه يكتب الحافظان قطعا قال شيخ شيوخنا وكان ابتداء طي الصحف عند خروج الامام وانتهاؤه بجلوسه
على المنبر وهو اول سماعهم للذكر والمراد به ما في الخطبة من المواعظ وغيرها **قوله** مثل الهجر التهجير
التبكير الى كل شيء **قوله** كمثل الذي يهدي بدنة اي يتصدق بها متقربا الى الله تعالى وقيل ان المبادر
في اول ساعة يظهر ما لصاحب البدنة من الثواب بمن شرع له الزمان وقيل المراد بالحديث بيان تفاوت
المبادرين الى الجمعة وان نسبة الثاني من الاول نسبة الغرة الى البدنة في القيمة مثلا قال الطيبي
وفي لفظ الاهداء ادماج بمعنى التعظيم للجمعة وان المبادر اليها كمن ساق الهدي والمراد بالبدنة البعير
ذكرا كان او انثى والهاء فيه للوحدة لا للتانيث وكذا في باقي ما ذكر وسميت بذلك لعظم بدنها وسمنت
الغرة غرة لانها تنفر الارض اي تشقها والنفر الشق ومنه قولهم نفر بطنه ومنه سمي محمد الباقر لانه
نفر العلم ودخل فيه مدخلا بليغا ووصل منه غاية مرضية **قوله** الذي يهدي الكبش الكبش
محل الضان في اي سن كان وقيل اذا اتى وقيل اذا اربع والجمع الكبش والكباش وكباش وفي رواية
كبشا اقرن وصفه بذلك لانه اكمل واحسن صورة لان قرنه ينتفع به والدجاجة بفتح الدال واسرها
لغتان مشهورتان وحكى الليلي الضم ايضا وعن محمد بن حبيب انها بالفتح من الحيوان وبالكسر من الناس

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)